

السؤال

أعلم أن القطط يُنظر إليها في الإسلام على أنها حيوانات نظيفة وطاهرة ولكنني لست متأكدة من حكم الاحتفاظ بها في البيت كحيوانات أليفة.

ليس عندي أي شيء ضد القطط ولكنني أشعر أن الاحتفاظ بها في البيت وتركها تتجول في المطبخ، في الغرفة إلخ يكون غير صحي.

نرجو الإفادة في هذا الأمر.

ملخص الإجابة

لا بأس بتربية القطط التي ليست في ملك أحد شريطة أن يطعمها الإنسان وأن لا يعذبها، إلا إذا ثبت ضررها كأن تكون مريضة، أو يخشى من نقلها لبعض الأمراض.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حكم تربية القطط

يجوز للإنسان شرعاً أن يملك المباحات التي لم يسبقه إليها أحد، كأخذ الحطب من الصحراء أو الأخشاب من الغابات، وكذلك **أخذ القطط وتربيتها**، ويملك المباح بوضع اليد والاستيلاء الفعلي عليه ما لم يكن ملكاً لأحد.

وبناء على ما سبق فيقال لا بأس بالاحتفاظ بالقطط التي ليست في ملك أحد شريطة أن يطعمها الإنسان وأن لا يعذبها، إلا إذا ثبت ضررها كأن تكون مريضة، أو يخشى من نقلها لبعض الأمراض، فإذا ثبت هذا فلا ينبغي أن يحتفظ بها لأنه "لا ضرر ولا ضرار"، فمن كان يتضرر بوجودها فلا يبقها، وكذلك من كان غير قادر على إطعامها، فليدعها تأكل من خشاش الأرض ولا يحبسها لما ثبت في البخاري (3223) ومسلم (1507) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ** ولمزيد الفائدة يراجع سؤال رقم (3004).

هل أكل القطط من الطعام أو شربها من الماء ينجسه؟

أما أكل القطط من الطعام أو شربها من الماء فإنه لا ينجسه لما ورد في سنن أبي داود (69) وغيره أن امرأة أرسلت بهريسة إلى عائشة رضي الله عنها فوجدتها تصلي فأشارت إلي أن ضعها فجاءت هرة فأكلت منها فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم** وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضليها.

وفي رواية له (68) عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة فشربت منه فأصغى لها الإناء حتى شربت قالت كبشة فرأني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي فقلت نعم فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات** وصحح الروایتين: البخاري والدارقطني وغيرهما كما في "التلخيص لابن حجر" (1 / 15).

وقوله "الطوافين عليكم" معناه تشبيهها بالخدم الذين يقومون بخدمة المخدم فهي مع الناس في منازلهم وعند أوانيهم وامتعتهم، لا يمكن أن يتحرزوا منها.

فإذا شربت القطعة من إناء أو أكلت من طعام فإنه لا ينجس، وصاحبه بالخيار، فإن طاب له أو احتاج لذلك فله أن يأكل أو يشرب لأنه طاهر إلا أن يتبين ضرره، وإن لم تطب نفسه بأكله أو الشرب منه تركه.

لكن ينبغي أن ينبه هنا على ما يفعله بعض الناس من شدة العناية بالقطط، والمبالغة في تزيينها، والإنفاق عليها ببذخ شديد مما يدل على ضعف العقل، ورقة الدين، والمبالغة في الترف، مع وجود ملايين المحتاجين من المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، فضلاً عن أننا - نحن المسلمين - لنا اهتماماتنا العالية التي تستغرق أوقاتنا، وتملؤها بالنافع المفيد، بعيداً عن هذا العبث الذي تسرب من الغرب الكافر الذي ينفق بعض أفراده على القطط والكلاب أكثر مما ينفق على أولاده وبناته فضلاً عن الفقراء والمحتاجين. بل ربما أنزلوها في فنادق فخمة وورثوها الأموال الطائلة فالحمد لله الذي أكرمنا بالإسلام، وميزنا به على سائر الأمم.

كما ينبغي أن ينتبه إلى أن بيع القطط منهي عنه في الشرع كما في صحيح مسلم (2933) عن أبي الزبير قال سألت جابراً عن ثمن الكلب والسِّنور (القط) قال: "زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك" وللاستزادة يراجع سؤال (7004) و (10207)

والله أعلم.